بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ٩٥/اتحادية/٢٠٢١

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/٨/٥ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي ومنذر ابراهيم حسين وعادل عبد الرزاق عباس المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

مقدم الطلب: الباحث العلمي خالد وليد خليل فهمي.

أولاً – خلاصة الطلب:

قدم الباحث العلمي خالد وليد خليل فهمي طلباً الى المحكمة الاتحادية العليا بالعدد (١٩٩) في ٢٠٢١/٧/٢٥ تضمن جواباً على كتاب هذه المحكمة بالعدد (٢٥/ت. ق/٢٠١٥) في ٢٠١٥/٤/٢١، كانت خلاصته (١. استناداً لأحكام الدستور المادة (٩٣/أولاً) منه، فأن المحكمة الاتحادية العليا لها ان تعدل القانون الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا دون الرجوع الى مجلس النواب استناداً الى احكام المادة (٩٤) من الدستور، ولا يحق لمجلس النواب ان يفرض صلاحيات للمحكمة لا تتطابق مع ما جاء بالدستور وبالتالي لا سند قانوني

الرئيس
جاسم محمد عبود

١ سارة اسماعيل
المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

لكتابكم اعلاه. ٢. استناداً لأحكام الدستور المادة (٩٣/ ثانياً) فأن الموازنة من اختصاص المحكمة الاتحادية العليا للأسباب التالية: ١. ان الموازنة تعتمد كلياً على مجموعة من القوانين والتعليمات ويموجبها تقوم السلطة التنفيذية بموجب المادة (١١٠/ ثالثاً) من الدستور بوضع السياسة المالية للعراق واذا كان تفسير الدستور غير صحيح فأن النتيجة كل الاجراءات القانونية والتشريعية تكون غير صحيحة. ٢. ان قانون البترودولار استناداً لأحكام المادة (١١٢/ ثانياً) من الدستور عن طريق اعطاء المحافظات المنتجة (٥%) من ايرادات النفط لتطوير البنى التحتية لقطاع النفط. ٣. استناداً لأحكام الدستور المادة (١١٢) فأن ايرادات النفط تكون لكل الشعب العراقي بدون تمييز في حين هنالك تمييز عنصري للمحافظات المنتجة للنفط عن طريق الانفاق غير الطبيعي على الجسور والانفاق، هذا يتعارض مع اساس تشريع الدستور وهو المساواة لكل الشعب، واختتم مطالعته بأن دستور العراق واضح وان النفط ملك للشعب العراقي وان الموضوع من اختصاص المحكمة الاتحادية العليا).

ثانياً – القرار:

لدى التدقيق والمداولة من قبل المحكمة الاتحادية العليا، وجد أن مقدم الطلب سبق له ان قدم طلبا بالعدد (٩٨) في ٢٠١٥/٤/٥، تضمنت خلاصته، الطلب من المحكمة الاتحادية العليا تشكيل لجنة من القضاة والمشرعين لإعادة

الرئيس
جاسم محمد عبود

٢ سارة اسماعيل
المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب -٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

صياغة وكتابة كافة القوانين مع الاستعانة بالمحكمة الجنائية الدولية وخبرتها

للأسباب المشار اليها في الطلب، وان هذه المحكمة بتت بالطلب بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٨ وتأييد ذلك بالكتاب الصادر منها بالعدد (٢٥/ت. ق/٢٠١٥) في ٢٠١٥/٤/٢١، ذلك ان اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا محددة بموجب المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١، وأن ما ورد بالطلب ليس من بين تلك الاختصاصات وعلى اساس ما تقدم فأن المحكمة الاتحادية العليا غير مختصة للبت فيه، ذلك ان البت بما ورد فيه يعد خارج نطاق صلاحياتها، وبذلك يتعذر الاستجابة للطلب، ولما كان ما تضمنه الطلب الجديد المقدم لهذه المحكمة بالعدد (١٩٩) في ٢٠٢١/٧/٢٥ جواباً على كتاب هذه المحكمة بالعدد (٢٥/ت. ق/٢٠١٥) في ٢٠١٥/٤/٢١، وأوضح فيه ان الموضوع المثار في طلبه السابق الذي تم رفضه، يعد من اختصاص المحكمة الاتحادية العليا وفقا لوجهة نظره، ولسبق الفصل في الطلب، الامر الذي يستوجب رفضه، ولما تقدم قررت المحكمة الاتحادية العليا رفض طلب الباحث العلمي خالد وليد خليل فهمي المقدم الى هذه المحكمة بالعدد (١٩٩) في ٢٠٢١/٧/٢٥ المتضمن جواباً على كتاب هذه المحكمة بالعدد (٢٥/ت.ق/٢٠١٥) في ٢٠١٥/٤/٢١، لسبق الفصل فيه، وصدر القرار بالاتفاق باتاً استناداً لأحكام المادة (٩٤) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٥/ثانياً)

الرئيس
جاسم محمد عبود

٣ سارة اسماعيل

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566

من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وافهم علناً في ٢٥/ ذو الحجة/ ١٤٤٢ هجرية الموافق ٢٠٢١/٨/٥ ميلادية.

الرئيس
جاسم محمد عبود

عضو
سمير عباس محمد

عضو
حيدر جابر عبد

عضو
حيدر علي نوري

عضو
خلف احمد رجب

عضو
عبد الرحمن سليمان علي

عضو
عادل عبد الرزاق عباس

عضو
منذر ابراهيم حسين

عضو
ديار محمد علي

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩
البريد الالكتروني
ص . ب –٥٥٥٦٦

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 009647706770419
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
PO.BOX: 55566